رابط المادة على منصة باحث

تفسير ابن كثير

تفسير ابن كثير | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 21- سورة التوبة | الأية 92

عبدالرحمن العجلان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. قاتل الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله الله ورسوله - 00:00:00

ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية. من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية ان يدوا وهم صاغرون الحمد لله - 00:00:22

يقول الله جل وعلا قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون - 00:00:40

هذه الاية اول اية حصل فيها الامر في قتال اليهود والنصارى ولذا بعد نزول هذه الاية جهز النبي صلى الله عليه وسلم وخرج لقتال الروم وهم النصارى هم نصارى خرج لقتال الروم - 00:01:06

وخرج من المدينة عليه الصلاة والسلام بثلاثين الف مقاتل من المسلمين وتوجه الى بلاد الروم حتى وصل الى تبوك واقام فيها اياما عليه الصلاة والسلام ثم استخار الله العودة فعاد الى المدينة - 00:01:44

وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة اشتغل بقتال الكفار ممن حول المدينة وغزل الغزوات عليه الصلاة والسلام لقتال مشرك العرب فلما من الله جل وعلا على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم والمؤمنين معه بفتح - 00:02:09

مكة ودخل الناس في دين الله افواجا بعد ذلك تتابع الناس في الدخول الى دين الله وصاروا يأتون وفودا الى المدينة راغبين في الاسلام بدون قتال ودخل اكثر البلاد في جزيرة العرب - 00:02:43

في الاسلام امر الله جل وعلا محمدا صلى الله عليه وسلم والمؤمنين معه ان يقاتلوا اهلا بكتاب ويخيروهم بين الاسلام او دفع الجزية او القتال ولحكمة عظيمة هذا التشريع الاسلامي - 00:03:14

في قتال الاعداء لم يأمر الله جل وعلا محمدا صلى الله عليه وسلم في قتال اليهود وهم في المدينة لانشغاله عليه الصلاة والسلام بقتال مشرك العرب فلما انتهى من ذلك او كاد - 00:03:50

امره الله جل وعلا بقتال اليهود والنصارى واليهود والنصارى خيرهم النبي صلى الله عليه وسلم بين ثلاثة امور واما مشرك العرب والخيار بين امرين فقط لا ثالث لهما ان الاسلام - 00:04:16

او الختان واليهود والنصارى اهل الكتاب بين ثلاثة امور الاسلام او الدفع الجزية او القتال. ولعل الحكمة والله اعلم في تخيير اهل الكتاب بين هذه الامور الثلاثة بين الاسلام هذا بالنسبة للجميع وهو الاساس وهو المطلوب - 00:04:44

وهو الهدف فاذا لم يسلموا يطلب منهم دفع الجزية عن يد وهم صاغرون الحكمة والله اعلم في جعلهم في كونهم تقبل منهم الجزية انهم اهل كتاب ويعلمون وعندهم علم يقين بان محمدا صلى الله عليه وسلم رسول من عند الله - 00:05:22

فلعلهم حينما يستذل بدفع الجزية ويشعر بالذلة والصغار والاهانة والاحتقار عند دفعها لعلهم يرجعون الى رشدهم فيتوبوا الى الله ويسلموا فهم عندهم من العلم ما يكفي لمعرفتهم ان الاسلام حق - 00:05:57

واما المشركون فلكونهم جهلة وعبدة اوثان لم يشرع الله جل وعلا قبول الجزية منهم وانما الاسلام او السيف قاتلوا الذين لا يؤمنون

بالله ولا باليوم الاخر امر الله جل وعلا بقتال من اتصف - 00:06:41
بهذه الصفات الذميمة وهي عدم الايمان بالله وعدم الايمان باليوم الاخر وعدم تحريم ما حرم الله وعدم الديانة بدين الحق حتى فتالهم حتى يعطوا الجزية فاذا دفعوا الجزية فيكف عن قتالهم - 00:07:19
ويحمون من ان يتعدى عليهم متعدي. قد يقول قائل من المراد بهؤلاء يقول الله جل وعلا قاتل الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله - 00:07:56
ولا يدينون دين الحق هذه تنطبق هذه الصفات على من على جميع الكفار كل الكفار بهذه الصفة بين المراد بقوله الذين قاتلوا الذين بينه جل وعلا بقوله من الذين اوتوا الكتاب - 00:08:22
من الذين اوتوا الكتاب اعطوا الكتاب انزل عليهم الكتاب من هم اليهود والنصارى ويتبعهم المجوس لقوله صلى الله عليه وسلم بهم سنة اهل الكتاب وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:53
شهادة عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام اخذ الجزية من مجوس حجر فاخذها منهم عمر رضي الله عنه امر الله بقتال من اتصف بهذه الصفات ممن - 00:09:26
من الذين اوتوا الكتاب قد يقول قائل قوله من الذين اوتوا الكتاب اعطوا الكتاب انا يدل على هذا على مدحهم والثناء عليهم ام يدل على العكس يدل على العكس اتصفوا بهذه الصفات مع انهم - 00:09:49
اوتوا الكتاب اعطوا الكتاب الواجب عليهم ان يكونوا مبادرين الى الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم لكونهم اوتوا الكتاب تقول هذا رجل عالم هذا مدح له لكن اذا قلت هذا يعمل كذا وكذا وكذا من الصفات الذميمة مع انه عالم - 00:10:22
هل مدحته ام لممته اثبت له العلم لكن ذممته لانه ما دام اعطي العلم المفروض ان يكون متصف بالصفات التي تليق بعلمه والمعصية من العالم اقبح في كثير من معصية من - 00:10:57
من جاهل اذا فقوله جل وعلا من الذين اوتوا الكتاب على سبيل الذم لهم لانهم معهم كتاب وعندهم علم ومع ذلك اتصفوا بهذه الصفات الذميمة ما هذه الصفات الذين لا يؤمنون بالله - 00:11:27
اليهود والنصارى اليسوا يعترفون بوجود الله نعم يعترفون بوجود الله ويدعو ويزعمون انهم مؤمنون بالله كيف وصفهم جل وعلا بانهم لا يؤمنون بالله؟ لانهم لا يؤمنون ايمانا ينفعهم ايمانهم غير صحيح - 00:11:54
لانهم يدعون الايمان لكن ايمانهم هذا الذي يدعونه لا ينفعهم ايمان غير صحيح اليهود مشبهة مجسمة والنصارى ادعوا وزعموا ان لله ولدا وادعوا ان الله حل في عيسى او ان الله ثالث ثلاثة - 00:12:30
وهذا ايمان غير صحيح لا ينفع صاحبه لا يؤمنون بالله امنوا برسول وكفروا باخر هل يعتبرون مؤمنون بالله لان من مستلزمات الايمان بالله الايمان بالرسل. صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين - 00:13:08
وهذا واجب على كل مؤمن بالله ان يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وبالقدر خيره وشره فهؤلاء اهم مؤمنون بالله وهم كافرون بمحمد صلى الله عليه وسلم لا غير مؤمنين - 00:13:35
اليهود هل هم مؤمنون بموسى عليه الصلاة والسلام لا ما امنوا بموسى لو امنوا به حقيقة اتبعوا محمد لان موسى عليه الصلاة والسلام امر قومه بان يؤمن ويتبع محمدا صلى الله عليه وسلم اذا بعث فيهم - 00:14:04
فهم بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم كفروا بنبيهم الذي يزعمون انهم امنوا به كفروا بالله الذي يزعمون انهم امنوا به لان الله امرهم على لسان نبيهم موسى بان يؤمنوا بمحمد فلم يفعلوا - 00:14:37
والنصارى كذلك النصارى امرهم عيسى عليه الصلاة والسلام بان يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم اذا بعث الم يؤمنوا به فهل هم مؤمنون بعيسى غير مؤمنين بعيسى لانهم لو امنوا بعيسى عليه السلام - 00:15:05
تصدقوه واتبعوا محمد عليه الصلاة والسلام هل هم مؤمنون بالله لو امنوا بالله حقيقة لصدقوا رسله. ومن ظمنهم بل هو افظلهم عليه الصلاة والسلام محمد صلى الله عليه وهم غير مؤمنين بالله ولا برسله - 00:15:32

اذا وصدر هذه الاية ينطبق عليهم وان زعموا وادعوا الايمان ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر. ما المراد باليوم الاخر يوم القيامة واليهود يعرفون ان هناك - 00:15:59

يوم ابعث فيه الخلائق فهل هم مؤمنون به حقيقة هم يزعمون ويدعون الايمان لكن هذا ايمان لا حقيقة له لان من امن باليوم الاخر عمل له واستعد له وهؤلاء لم يعملوا له - 00:16:31

وايمانهم به على خلاف الحقيقة والواقع وهم يزعمون ان الارواح تعاد والاجسام لا تعاد وان البعث للارواح فقط دون الاجساد فايمانهم باليوم الاخر وان ادعوه فهو غير صحيح وهذا كفر - 00:16:54

من لا يحرم الحلال فهو كافر اذا اعتقد حل الحرام فهو كافر فهم لا يحرمون الخمر والخمر حرام لا يحرمون الخنزير والخنزير حرام فيفهم من هذه الاية ان من لم يحرم ما حرم الله فهو كافر - 00:17:26

من لا يحرم الحرام فهو كافر من اعتقد حل الحرام فهو كافر وهذا بخلاف من وقع في الحرام وهو يعتقد حرمته فلا نقول عنه انه كافر فرق بين الامرين يشرب الخمر - 00:17:59

يعتقد حرمة تقول له كافر؟ لا هذا ليس بكافر مسلم لكنه فاسق لا يشرب الخمر لا يشربها ولا يقربها لكنه يعتقد حلها. يقول هي حلال لكني لا اريدها انا لا تناسبني - 00:18:23

ماذا يحكم عليه هذا الكفر لانه اعتقد حل ما حرم الله ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق. ما المراد بدين الحق هو دين الاسلام. ومن يبتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل منه. وهو في الاخرة من الخاسرين - 00:18:49

وببعثة محمد صلى الله عليه وسلم نسخ الله جميع الاديان ولا يقبل من احد سوى الاسلام فهؤلاء لا يدينون بدين الاسلام فهم يستحقون ان يقاتلوا ثم بين المراد بهؤلاء لان هذه الصفات قد تنطبق على كثير من الكفار - 00:19:21

والمقصود هنا نوع من الكفار خاصة وليس الجميع كما هو رأي الجمهور رأي جمهور العلماء ان المقصود بهذا هو هم اهل الكتاب خاصة دون غيرهم. فلا تؤخذ الجزية من غير اليهود - 00:19:51

والنصارى ويلحق بهم المجوس من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية. قاتلوهم حتى هذه حرف غاية الى متى نتوقف عن قتالهم؟ اذا دفعوا الجزية وهذه الجزية تؤخذ من كل كافر - 00:20:10

مقابل تأمينه واعطائه الامان لنفسه دمه وماله وعرضه مقابل هذا يعطى الامان وسميت جزية لانها في مقابلة شيء وهو تأمينه حتى يعطوا الجزية والجزية هل لها حد يرى بعضهم بعض العلماء انها - 00:20:42

ان لا حد لها كثرة واقلها دينار وقيل اربعة دنانير وقيل انها متساوية بالنسبة للغني والفقير وقيل متفاوتة كل على حسب حاله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وللعلماء رحمهم الله - 00:21:28

فيمن تؤخذ منه الجزية اقوال الجمهور على انها تؤخذ من اليهود والنصارى عربا كانوا او عجما. ويلحق بهم المجوس ويرى بعضهم انها لا تؤخذ الا من اهل الكتاب من العجم - 00:22:08

العرب هذا قول مرجوح ويرى بعضهم انها تؤخذ من كل مشرك غير عربي سواء كان يهوديا او نصرانيا او بوذيا او اي نوع من انواع المشركين من العجم دون العرب - 00:22:37

العرب لا تقبل منهم الجزية الا ان كانوا يهودا او نصارى ويرى بعض العلماء انها تؤخذ من كل مشرك ايا كان نوعه وهذه التفاصيل موضحة في كتب الفقه قوله جل وعلا عن يد وهم صاغرون - 00:23:03

عن يد ما المراد باليد هنا؟ اقوال عن يد يعني يأتي بها بيده شريفا او وضيعا رئيسا او مرؤوسا لا تقبل منه جزيته حتى يأتي بها بنفسه يدفعها بيده وقيل عن يد اي حاظر لا نسيئه - 00:23:34

لا امهال يدفع الجزية وقت حلولها فان دفعها فبها والا فلا عهد له وقيل عن يد اي عن اعتراف منه بنعمة المسلمين عليه ولا يدفعها على انه متمن على المسلمين على المسلمين بانه يعطيهم - 00:24:10

وانما يدفعها وهو معترف في نعمة المسلمين عليه بان المسلمين هم اهل النعمة وقيل عن يد ان يدفعها عن قوة للمسلمين وظعف منه

واذعان وفي قوله جل وعلا وهم صاغرون - 00:24:36
ان يدفعها حالة كونه صغيرا ذليلا حقيرا فلا يقام له ولا تظهر له البشاشة في الوجه ولد رحيب ولا يشكر عليها ويطال وقوفهم ومدهم ايديهم ويكون قياما ومن يستلمها جالسا - 00:25:07
كل هذا اشعارا لهم بمهانتهم واحتقارهم عند المسلمين لما اتصفوا به من الشرك والكفر بالله وهذا هو الواجب في حال تطبيق المسلمين لتعاليم كتاب ربهم جل وعلا في ان يذلوا - 00:25:38
من يستحق الذلة والهوان ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام لا يجوز للمسلم اذا قابله يهودي او نصراني في الطريق ان يبدأه ويقول السلام عليكم - 00:26:04
او يبدأه باي تحية واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى اضيقه يعني يجعل اليهود والنصارى يحد الى ان يكون في الطريق الضيق يظهر جليا واضحا ما ينبغي ان يتصف به اهل الذمة بين المسلمين - 00:26:25
من العهد الذي اخذه عمر رضي الله عنه عليهم والزمهم بصفات توجب ذلهم وصغارهم واستكانتهم ومهانتهم واحتقارهم عند المسلمين وهذا كله لما لما اتصفوا به من الصفات الذميمة ولعلهم ان يشعروا بهذا الظيق - 00:26:55
فيدخل في دين الله الصحيح؟ هذا العمل الذي هو احتقارهم وازدرائهم في الحقيقة هو مصلحتهم لمصلحتهم فمن مصلحتهم النقس عليهم وان نحتقرهم وان نهينهم وان نجعلهم نجعلهم يشعرون بالمهانة لعلهم ان يربأوا بانفسهم عن هذا فيسلموا - 00:27:32
ولو حصل من المسلمين تطبيق بتعاليم الاسلام حقيقة لسار اليهود والنصارى الى الدخول في دين الله كما سارعوا حينما كانت الولاية بيد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وارضاه - 00:28:10
طبق في حقهم تعاليم الاسلام بحذافيرها تسارعوا الى الدخول في دين الله قبل عمر ابن عبد العزيز رأى بعض الولاة ان تبقى الجزية على من اسلم بعد اسلامه وحينما تولى عمر رضي الله عنه وضع الجزية عن من كل عن كل من اسلم - 00:28:40
وهذا هو الواجب وطبق في حق من لم يسلم تعاليم الاسلام في دفع الجزية واذاقهم شيئا من الذلة والمهانة وسارع اليهود والنصارى الى الدخول في دين الاسلام فقلت الاموال في بيت المال نتيجة وضع الجزية عن من اسلم واسلام - 00:29:13
العدد الكثير من اليهود والنصارى فما كان هناك ايراد للجزية قليلة فكتب احد ولاة عمر عمر بن عبد العزيز كتب اليه ان بيوت المال نفدت اذا وضعنا الجزية عن من اسلم - 00:29:54
فلو ابقينا الجزية على من اسلم فكتب اليه عمر رضي الله عنه كتابه المشهور الذي ينبغي ان يكتب بماء الذهب من امير المؤمنين عمر الى فلان قبح الله رأيك ضع الجزية عمن اسلم - 00:30:21
فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم هاديا ولم يبعثه جابيا وان عمر اصغر واحقر من ان يسلم الناس على يديه او كما قال رحمه الله فحينما طبق عمر - 00:30:52
عبد العزيز رضي الله عنه بعد عهد الخلفاء الراشدين في فترة طبق اليهود والنصارى تعاليم الاسلام تسارعوا الى الدين الاسلامي لانه دين الرحمة والرأفة والعزة والكرامة ودين الفطرة استقبله النفوس وتميل اليه اذا طبق - 00:31:25
تطبيقا صحيحا اما اذا طبق من جانب ولم يطبق من الجانب الاخر ما صلح لانه كل لا يتجزأ فلو ان المسلمين اليوم اعطوا من انفسهم وطبقوا الاسلام حقيقة يتسارع الناس ولسارع الناس الى الدخول في دين الله - 00:31:53
ومن تطبيق تعاليم الاسلام اذلال اليهود والنصارى واحتقارهم هذا لمصلحة المسلمين. ولمصلحتهم هم بالذات. من اراد الله له خيرا اذا اذيق شيئا من الذلة والمهانة لعله يرفع بنفسه عن هذا فيدخل في دين الله الصحيح - 00:32:22
فيقول الله جل وعلا العليم الخبير الحكيم حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون اذلاء حقيرون فاذا فعلوا ذلك قبلت منهم الجزية وبقوا تحت حماية المسلمين وسنقرأ الان العهد الذي كتبه عمر رضي الله عنه واخذه على النصارى - 00:32:52
في الشام الذي يعطينا الدلالة الواضحة على قوة المسلمين وتمثيلهم الحقيقي لدينهم وصلابتهم في الحق وعدم مبالاتهم بمن خالف دينهم كائنا من كان اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر - 00:33:34

ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق. من الذين اوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صابرون. قال العماد ابن كثير رحمه الله وقوله قال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر. ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله - 00:34:16
ما كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم لم يبق لهم ايمان صحيح باحد باحد الرسل ولا بما جاءوا به وان ما يتبعون ارائهم واهوائهم وابائهم فيما هم فيه. لا لانه شرع الله ودينه. لانهم لو كانوا مؤمنين - 00:34:46
بايديهم ايمانا صحيحا لقادهم ذلك الى الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم. لان جميع الانبياء بشروا به وامروا باتباعه. فلما جاء كفروا به وهو اشرف الرسل علم انهم ليسوا متمسكين - 00:35:16
بشرع الانبياء الاقدمين لانه من الله. بل لحظوظهم واهوائهم. فلهذا لا ينفعهم ايمانهم ببقية الانبياء وقد كفروا بسيدهم وافضلهم وخاتمهم واكملهم. ولهذا قال قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم - 00:35:36
من الاخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله. ولا يدينون دين الحق من الذين اوتوا الكتاب. وهذه الاية الكريمة اول الامر بقتال اهل الكتاب. بعدما تمهدت امور المشركين ودخل الناس في دين الله افواجا - 00:35:56
واستقامت جزيرة العرب امر الله رسوله بقتال اهل الكتاب اليهود والنصارى قبل الكتابين اهل الكتابين اليهود والنصارى وكان ذلك في سنة تسع ولهذا تجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتاله - 00:36:16
ودعى الناس الى ذلك واظهره لهم وبعث الى احياء العرب حول المدينة فندبهم فاوعبوا معه من المقاتلة نحو من ثلاثين الفا وتخلف بعض الناس من اهل المدينة ومن حولها من المنافقين وغيرهم - 00:36:35
وكان ذلك في عام جدب ووقت قيظ وحر وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد الشاب لقتال الروم فبلى تبوك فنزل بها واقام بها قريبا من عشرين يوما. ثم استخار الله في الرجوع فرجعها. عامه - 00:36:55
ذلك لضيق الحال وضعف الناس كما سيأتي. بيانه بعد ان شاء الله تعالى. وقد استدل بهذه الاية الكريمة من يرى انه لا تؤخذ الجزية الا من اهل الكتاب. او من اشبههم كالمجوس كما صح في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه - 00:37:15
وسلم اخذها من مجوس هجر وهذا مذهب الشافعي واحمد في المشهور عنه. وقال ابو حنيفة رحمه الله بل تؤخذ من جميع الاعاجم سواء. سواء كانوا من اهل الكتاب او من المشركين. ولا تؤخذ من العرب الا من اهل الكتاب - 00:37:35
وقال الامام ما لك بل يجوز ان تضرب الجزية على جميع الكفار في كتاب من كتابي ومجوسي ووثني وغير ذلك ولمأخذ هذه المذاهب وذكر لادلتها مكان غير هذا والله اعلم. وقوله - 00:37:55
حتى يعطوا الجزياء اي ان لم يسلموا عن يد اي عن قهر لهم وغلبة وهم صاغرون اي دليلون حقيرون مهانون. فلهذا لا يجوز اعزاز اهل الذمة ولا رفعهم على المسلمين. بل هم - 00:38:15
احمد الله صغرة اشقياء كما جاء في صحيح مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبدأ اليهود والنصارى بالسلام. واذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروهم الى اضيقه. ولهذا - 00:38:34
ولهذا اشترط عليهم امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه تلك الشروط المعروفة في اذلالهم وتصغيرهم وتحقيرهم ذلك مما رواه الائمة الحفاظ من رواية عبد الرحمن ابن غنم الاشعري عبد الرحمن ابن هند عبد الرحمن ابن غم الاشعري قال - 00:38:54
كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح نصارى من اهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب المصالحة بين عمر رضي الله عنه وارضاه. وبين نصارى اهل الشام - 00:39:14
تأمل وتدبر فقراته العظيمة التي تدل على قوة الاسلام والمسلمين. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب لعبد الله ابن عمر امير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا انكم لما قدمتم علينا سألتم هذا الكلام مسوق على لسان النصارى يخاطبون به عمر - 00:39:33
الزمهم رضي الله عنه بذلك انكم لما قدمتم علينا سألناكم الامان لانفسكم هم طلب الامان. يعني النصارى طلب الامانة من عمر رضي الله سألناكم الامان لانفسنا وذرارينا واموالنا واهل ملتنا وشرطنا لكم على انفسنا الا - 00:39:57
في مدينتنا ولا فيما حولها ديرا. ديرا. ديرا ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب. ولا نجدد ما خرب منها. اماكن عبادة النصارى ولا

نحيي منها ما كان خطأ. ما كان خططا للمسلمين. والا نمنع والا نمنع كنائس كنائسنا - 00:40:22
ان ينزل لها احد منا المسلم ان ينزلها احد ولا نمنع كنائسنا ان ينزلها احد من المسلمين في ليل ولا نهار وان نوسع ابوابها للمارة وابن وابن السبيل وان ننزل من رأينا من المسلمين ثلاثة ايام - 00:40:49
من رأينا وان ننزل من رأينا من المسلمين ثلاثة ايام نطعمهم ولا ولا نؤذ ولا نؤوي في كنائسنا ولا منازلنا جاسوسا. ولا نكتم غشا للمسلمين. ولا نعلم اولادنا القرآن ولا نظهر شركا ولا ندعوا اليه احدا ولا نمنع احدا من ذوي قرابتنا الدخول في الاسلام ان ارادوا وان نوقر - 00:41:09
المسلمين وان نوقر المسلمين وان نقوم نعم وان نقوم لهم من مجالسنا ان ارادوا الجلوس ولا نتشبه بهم في يعني لا نتشبه بالمسلمين ولا والمشكلة اليوم ان الامر بالعكس اصبح الكثير من المسلمين - 00:41:39
اليهود والنصارى اولئك منعهم عمر رضي الله عنه من ان يتشبهوا بالمسلمين هم يريدون ويرغبون ان يتشبهوا بالمسلمين. ومنعهم عمر رضي الله عنه حتى لا يشتبه الامر على الناس. ميزهم بميزة - 00:41:59
يظهر فيها ذلهم واحتقارهم واليوم الكثير من المسلمين يتشبه بهم ولا نتشبه بهم في شيء من ملابسهم في قلنس ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر. ان العمامة للمسلمين يمنع اهل الذمة من لبسها - 00:42:20
ولا فرق شعرك ولا نتكلم بكلامهم ولا نكتني لا نكتني هنا المسلمين الكنية نداءه الشخص بولده فلا يتسمون باسماء وكنا خاصة بالمسلمين كابي عبدالله مثلا ولا نركب السروج ولا نتقلد السيوف ولا نجعل لهم ركوب خاصة - 00:42:53
يدلون ان رجولهم على ناحية ولا يركبون متوركين ليتميز ركوبهم عن ركوب المسلمين. فهو اذا ركب الحمار جعل رجليه في ناحية واحدة في جهة واحدة ولا نتخذ شيئا من السيوف ولا نحمله معنا ولا ننقش خواتيمنا بالعربية. ولا نبيع الخمور. وان نجز - 00:43:32
نجز مقاديم رؤوسنا نجوز مقاديم الرؤوس علامة وميزة بينة واضحة اذا رأيت الرجل عرفت انه كتابي يجز مقدمة رأسه نعم وان يعني يؤخذ الشعر من مقدمة رأسه. وان نلزم زينا حيث وان نلزم زينا يعني شكل لباسنا - 00:44:01
سنستمر عليه ولا نلبس لباس المسلمين. حيثما كنا حيثما كنا لو سافر المرء او انتقل من مكان الى مكان ما يلبس مثل لباس المسلمين ليظن انه مسلم وان نشد الزنانير على اوساطنا. الزنانير الزنار هو ما يربط في الوسط - 00:44:28
الزمهم عمر رضي الله عنه بربطه حتى يكون ميزة وبعلامة اذا رؤي الرجل عرف انه نصراني فلا يلبس مثل لباسه وانما يحزب وسطه بالزنار والا نظهر الصليب على كنائسنا والا نظهر لا نظهر الصليب. يعني لا نرفعه ظاهر وانما يجعلونه واطي. اذا - 00:44:53
اجعلوه اجعلوه في داخل الكنيسة فلا يرفعونه الى اعلى والا نظهر صلبنا ولا كتبنا صلبنا الصليب يعني لا نجعل الصليب في اسواق المسلمين لا يجعلونه على مداخل بيوتهم لا يجعلونه على دكاكينهم مثلا لا يجعلونه على الاسواق الخاصة بهم - 00:45:18
والا ان تظهر والا نظهر صلوبنا ولا كتبنا في شيء من طرق المسلمين ولا اسواقهم ولا نضرب نواقيس في كنائسنا الا ضربا خفيفا. لا يضربون النواقيس الا ضربا خفيفا لا يتأذى منه مسلم. لا يضربونه عاليا يتأذى من ذلك المسلمون. نعم. والا نرفع اصواتنا - 00:45:42
القراءة في كنائسنا في شيء من حضرة المسلمين. ولا نخرج سعانينا ولا بعوثا. السعانين هي يوم من ايام النصارى من اعيادهم اشترط عليهم عمر رضي الله عنه الا يظهروه لا يظهروا عيدهم - 00:46:08
يظهروا فرحهم بين المسلمين بل يكون مستورا خفيا ولا نرفع اصواتنا مع موتانا ولا نظهر ولا نرفع اصواتنا مع موتانا لا يكون لهم ظهور لا في حال الحياة ولا في حال الموت - 00:46:29
النيران معهم في شيء من طرق المسلمين ولا اسواقهم لا يتبعون موتاهم بالنيران كما يفعلون اذا كانوا في طرق المسلمين ولا نجاورهم بموتانا ولا ندفن موتانا بجوار موتى المسلمين. فان فعلوا دفنوا ذميا دفنوا - 00:46:49
نصرانيا بجوار مقبرة المسلمين انتقض عهدهم. نعم. ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين وان نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم - 00:47:10